

شرح رسالة في سجود السهو لابن عثيمين (1) | الشيخ عبدالرحمن الودعان

عبدالرحمن الودعان

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللمستمعين. قال المؤلف رحمه الله تعالى ثانياً النقص نقص الاركان اذا نقص المصلي ركنا من صلاته فان كان تكبيرة الاحرام فلا صلاة له سواء تركها عمدا ام سهوا - [00:00:01](#)

لان صلاته لم تتعقد وان كان غير تكبيرة الاحرام فان تركه متعمدا بطلت صلاته وان تركه سهوا فان وصل الى موضعه من الركعة الثانية لقت الركعة التي تركه منها وقامت التي تليها مقامها - [00:00:26](#)
وان لم يصل الى موضعه من الركعة الثانية وجب عليه ان يعود الى الركن المتروك فيأتي به وبما بعده وفي كلتا الحالت وفي كلتا الحالين يجب عليه ان يسجد للسهو بعد السلام - [00:00:47](#)

مثال ذلك شخص نسي السجدة الثانية من الركعة الاولى فذكر ذلك وهو جالس بين السجدين في الركعة الثانية فتلغو الركعة الاولى وتقوم الثانية مقامها فيعتبرها الركعة الاولى ويكمل عليها صلاته ويسلم - [00:01:02](#)

ثم يسجد للسهو ويسلم ومثال اخر شخص نسي السجدة الثانية والجلوس قبلها من الركعة الاولى فذكر ذلك بعد ان قام من الركوع في الركعة الثانية فانه يعود ويجلس ويسجد ثم يكمل صلاته ويسلم. ثم يسجد للسهو ويسلم - [00:01:23](#)

ثانياً نقص الواجبات. طيب السبب الثاني من اسباب سجود السهو النقص النقص ضد الزيادة والنقص قد يكون نقص ركن وقد يكون نقص واجب من الواجبات وقد يكون ايضا نقص ركعة من الركعات بان يسلم عن نقص ركعة. فما الواجب في هذه الاحوال؟ نقول اذا كان - [00:01:46](#)

نقص ركعة او اكثر واحد صلى الظهر ثلاث ركعات فله حلال الحالة الاولى ان يعلم بالنقص بعد الصلاة مباشرة قبل ان يطول الفصل فنقول تبني على صلاتك السابقة وتأتي بركعة ثم تسجد للسهو ثم تسجد - [00:02:15](#)

السهو واذا لم يذكر الا بعد فصل طويل مثل ساعة ولا ساعتين انا اقول بطلت الصلاة السابقة. ويجب عليك ان تصلي صلاة جديدة. وهذه الصلاة الجديدة صلاة مستقلة ليس فيها سجود سهو - [00:02:42](#)

تأتي بصلاة كاملة لان الصلاة الاولى قد بطلت القسم الثاني ان يكون نقص ركن من الاركان ان كان هذا الركن تكبيرة الاحرام مثل واحد وقف مستفتح بقراءة الفاتحة ولا قال سبحانك اللهم وبحمدك استفتاح الصلاة - [00:03:00](#)

اناس يعني يكبر تكبيرة يعني لم يقل الله اكبر مش انه لم يرفع يديه لم يقل الله اكبر نقول هنا لم يدخل في الصلاة اصلا لان الصلاة افتتحها يكون ايش؟ بالتكبير - [00:03:23](#)

هنا لم يفتتح الصلاة ولذلك يقول العلماء لا يقولون بطلت صلاته وش يقولون؟ يقول لم تتعقد صلاته وهذا عبارة الفقهاء يقول لم تتعقد صلاة من عقدت اصلا لا يزال خارج الصلاة مثله مثل اللي قاعد يقرأ - [00:03:39](#)

قرآن خارج الصلاة. يقرأ الفاتحة لو واحد الان قال الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم. هل معناه انه في صلاة هذا مثله بالضبط الذي لم يكبر تكبيرات الاحرام فهنا نقول حتى لو ركع حتى لو سجد. انت لست في صلاة - [00:03:54](#)

طيب اذا ما العمل؟ نقول استأنف صلاة جديدة صليت اصلا فكبر تكبيرة الاحرام الله اكبر ثم صل. كمل صلاتك. الحال او القسم الثالث

ان يترك ركنا من الاركان غير تكبيرة الاحرام مثل - [00:04:12](#)

الركوع او السجود فاذا ترك الركوع او السجود له حالته. خلونا نأخذ الركوع بس نمثل على الركوع اوضح واسهل. انسان قرأ الفاتحة السورة اللي بعد الفاتحة ثم قال الله اكبر - [00:04:29](#)

ولم يركع سجد على طول على طول جلس بين السجدين وهو بين السجدين ذكر انه ايش ما ركع ماذا يصنع قال العلماء يرجع ويقف ثم ايش؟ يركع يرجع الى الركن الذي تركه - [00:04:46](#)

ويقوم قائما لحظة يا عبد الخالق ويقوم قائما ثم يكبر للركوع ثم يكمل صلاته طبيعي ويسجد في اخر الصلاة ايش الحالة الثانية انه ما ذكر حتى جاء الركوع من الركعة الثانية - [00:05:09](#)

يعني قرأ الفاتحة في الركعة الثانية وقرأ السورة ثم ذكر يوم جاء يركع ذكر انه ما ركع في الركعة الاولى او قال الله اكبر وركع وذكر انه ما ركع الركعة الاولى - [00:05:29](#)

وش نقول نقول لغت الركعة الاولى وحلت هذه الثانية ايش مكانها ويكمل صلاته كالمعتاد لكن يلغي الركعة ايش الاولى معناه وحدة لاغية معناها بعبارة اخرى يجيب زيادة ركعة لان الاولى فاسدة - [00:05:41](#)

ويسجد ايش واضح هذا الان اللي عنده سؤال يسأل حق الركعة هذي الصورة هذي يكون السجود للسجود بعد قبل السلام قبل ايش قبل السلام ويأتينا اذا ذكره المؤلف جانه اذا ذكره المؤلف شرحناه لكم - [00:06:03](#)

نستبق الاحداث عندك شي عبد الخالق ايه فجاء المأموم اذا جاء المسبوق والناس في السجود الامام والجماعة والجماعة ساجدون يجب عليه ان يكبر للاحرام. الاخ يقول هل اكبر تكبيرة الثانية للسجود للهوي - [00:06:28](#)

كل ما اكبر الصحيح انك ما يحتاج انك تكبر في هذه الحالة لا تكبر لماذا لا تكبر هذا الانتقال ليس انتقالات الصلاة ليس انتقالات له تكبير هذا انتقال غرضك فيه ان تدخل مع الامام في الحالة التي هو فيها - [00:06:59](#)

فليس هو من انتقالات الصلاة المعتادة. يعني ما في في الصلاة انتقال من تكبيرة الاحرام الى السجود ما في هذا الانتقال ليس هو انتقالات معهودا ولذلك نص الفقهاء على انه ما في تكبير هنا للهوي للسجود او للجلوس في التشهد - [00:07:19](#)

لكن من كبر فلا حرج عليه ان شاء الله واضح يقول ابو محمد لو ان الانسان ترك الركوع في الركعة الاولى وما اذكره حتى قام للركعة الثانية توه ما بعد قرا الفاتحة مثلا وذكر انه ما ركع نقول يركع على طول - [00:07:39](#)

ارفع مباشرة واضح هذا في مذهب جمهور الفقهاء اما الحنابلة يقولون كمل هذه الركعة ولغت الركعة السابقة لكن الاحسن مذهب الجمهور وهو اختيار ابن سعدي وابن عثيمين وغيرهما وهو احسن - [00:07:57](#)

قد ذكر له العلامة ابن سعدي يمكن اربعة اسباب او خمسة اسباب لترجيح هذا الرأي ذكرها في الفتاوى السعودية لمن اراد ان يراجعها وهو لا شك احسن القولين الله اعلم - [00:08:14](#)

طيب اللي بعده النقص الواجبات اذا ترك المصلي واجبا من واجبات الصلاة متعمدا بطلت صلاته وان كان ناسيا وذكره قبل ان يفارق محله من الصلاة اتى به ولا شيء عليه - [00:08:30](#)

وان ذكره بعد مفارقة محله قبل ان يصل الى الركن الذي يليه رجع فأتى به ثم يكمل صلاته ويسلم ثم يسجد للسجود ويسلم. وان ذكره بعد وصوله الركن الذي يليه سقط فلا يرجع اليه - [00:08:45](#)

ويستمر في صلاته ويسجد للسجود قبل ان يسلم. مثال ذلك شخص رفع من السجود رفع من السجود الثاني في الركعة الثانية ليقوم الى الثالثة ناسيا التشهد الاول فذكر قبل ان ينهوا فانه يستقر جالسا فيتشهد. ثم يكمل صلاته ولا شيء عليه. وان ذكر بعد ان نهض قبل ان يستتم - [00:09:01](#)

قبل ان يستتم قائما رجع فجلس وتشهد ثم يكمل صلاته ويسلم ثم يسجد للسجود ويسلم. وان ذكر بعد ان استتم قائما سقط عنه التشهد فلا يرجع اليه فيكمل صلاته ويسجد للسجود قبل ان يسلم. دليل ذلك ما رواه البخاري وغيره عن عبد الله ابن بحينة رضي الله

عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:09:26](#)

بهم الظهر فقام في الركعتين الاوليين ولم يجلس يعني للتشهد الاول. فقام الناس معه حتى اذا قضى الصلاة وانتظر الناس تسليمه كبر وهو جالس فسجد سجدتين قبل ان يسلم ثم سلم - [00:09:50](#)

طيب الكلام الان في نقص الواجبات في نقص الواجبات مثل تسبيح الركوع وتسبيح السجود والتشهد الاول هذي تسمى واجبات الصلاة انسان ترك واجبا من واجبات الصلاة سهوا. ماذا يصنع - [00:10:06](#)

قال العلماء له احوال له كم حالة عدة احوال الحالة الاولى ان يترك ان يذكره قبل ان يترك المحل يعني الان شخص ساجد هوجس ما ذكر الله ولا سبح ولا شيء - [00:10:27](#)

توه يقول الله اكبر فذكر انه ايش لم يقله قالوا يقوله ثم يرفع. هذي سهلة وواضحة ولا فيها سجود سهو ولا شيء لانه اتى به في موضعه اتى به في موضعه - [00:10:49](#)

الحالة الثانية ان يذكره بعد ان ترك الموضع ترك ايش الموضع لكنه لم يدخل في الركن الذي بعده لم يدخل في الركن الذي بعده يعني الان هو في السجود وارتفع قليلا - [00:11:06](#)

توه رافع راسه توه منتصف ذكر ان ما سبح يقولون ايش يرجع ويرجع ويأتي بتسبيح ايش السجود الحالة الثالثة ان يذكره بعد ان وصل الى الركن الذي يليه يعني جلس بين السجدتين هذي - [00:11:27](#)

جلس بين في هذه الحالة لا يرجع لا يرجع ويكون التسبيح في الركوع قد سقط. وقد ترك واجبا من الواجبات. ويجب عليه في هذه الحالة السجود في حالة يعني بعض العلماء كما هو المشهور في مذهب الحنابل يذكرونها تفصيلا - [00:11:51](#)

يقولون اذا وصل الى الركن وشرع في قراءة الفاتحة. او شرع في ذكر الركن المقصود قال رب اغفر لي مثلا مع انهم ما ذكروا هذه الجزئية بالتفصيل كل ما يذكره يذكرها على القيام - [00:12:13](#)

قالوا بدأ بقراءة الفاتحة يقولون هذي اشد من الاولى هذي اشد ايش من السنة التي قبلها لكن المحققون من العلماء ومنهم ابن قدامة رحمه الله من اصحابنا الفقهاء القدامى ومنهم المشايخ المعاصرون الان يقولون لا فرق شرع في قراءة الفاتحة ولا ما شرع في قراءة - [00:12:29](#)

لا يرجع في الحالتين لا يرجع الى الواجب بعد ان دخل ايش وعلى هذا يكمل صلاته لكن يجب عليه ايش ان يسجد للسهو باقي عندنا مسألة وهي اذا قام من الركن هذا اللي ترك منه الواجب - [00:12:55](#)

ولم يدخل في الركن الي بعده ورجع هل يجب عليه خلوكم معي يعني لو انه الان جود لو في هذا الوضع مثلا زين يبي يقوم للركعة وهو نسي مثلا التشهد الان - [00:13:19](#)

هذا الحقيقة جالس ولذلك اذا يقولون لم تفارق البيتاه عقبيه يقولون ما نسمع لشئ لكن لو فارقت صوت شذا مثلا هنا يقول لي ارجع لكن هل يسجد للسهو ولا ما يسجد؟ لا - [00:13:44](#)

او قال هكذا هل يسجد ولا ما يسجد للسهو هو فيه خلاف بين الفقهاء اصح الاقوال انه لا يسجد للسهو. وهو مذهب الشافعية ورواية عن الامام احمد اختاره القاضي ابو يعلى رحمه الله. لكن المشهور في مذهب الامام احمد عند المتأخرين - [00:14:00](#)

انه يجب عليه ان يسجد للسهو. لكن الاصح انه لا يجب عليه سجود السهو لانه ما زاد شيئا الى الان. لانه ايش ما زاد شيئا لان الزيادة المراد بها زيادة قيام. زيادة ركوع زيادة سجود - [00:14:18](#)

هو ما زاد شيئا الان. هو مجرد انه استوفزه للقيام او قام نصف قايم. فالخلاصة انه فيه خلاف بين العلماء المشهور في كتب المتأخرين من الحنابلة انه عليه ان يسجد للسهو في هذه الصورة - [00:14:34](#)

واصح القولين انه لا يسجد للسهو وهو اختيار الشيخ ابن عثيمين في بعض فتاويه وان كانت اكثر فتاويه على المذهب لكن الصحيح هو ما تقدم لانه ما في زيادة في الحقيقة - [00:14:51](#)

طيب اكثر ما يمثلون هنا بالتشهد سنضرب صورة على التشهد الان لو ان المصلي عن الركعة من السجود يبي يروح للركعة الثالثة فترك التشهد ان قام واقف نقول لا ترجع ويجب عليك سجود - [00:15:07](#)

الشهوة من استوفز للقيام او قام نصف قايم نقول يجب عليك ايش ؟ الرجوع وليس في السجود واضح - 00:15:29